بعد الفا وهو كذلك خلافا لمن زعمه وقولهم الواو تقع في جواب
كذا قيد يجوز ظاهر افاده زكريا عن المرادي **قوله** جلدا الجلد من
الرجال الصلب القوي على الشيء **قوله** ولما يعلم الله الخ الخطاب
بالاية لجماعة جاهدوا ولم يصبروا على ما اصابهم وطمعوا
مع ذلك في دخول الجنة مع ان الطمع في ذلك انما ينبغي
اذا اجتمع مع الجهاد الصبر فالمعنى بل حسبتم ان تدخلوا الجنة
ولم يكن لله علم بجهادكم مصاحب للعلم بصبركم اي ولم يجتمع
علمه بجهادكم وعلمه بصبركم لعدم وقوع صبركم واذا لم
يقع صبرهم لم يعلم الله تعالى بوقوعه لان علم غير الواقع وقوعا
جهل واذا انتفى عنه تعالى هذا العلم انتفى عنه العلم
المصاحب له فلا ينافي هذا ما قرروه من تعلق علمه تعالى
بالمعدوم لان معنى تعلقه بالمعدوم انه تعالى يعلم عدمه
لا وقوعه **قوله** فقلت ادعي اصله ادعوي مضمرا لعين
فلما حذفت الواو لالتقائها ساكنة مع الياء بعد حذف
حركة الواو استثقالا لها كسرت العين لمناسبة الياء ويجوز
في الهمزة الضم نظرا لعين في الاصل والكسر نظرا
لكسرها الآن افاده الاسقاطي على ابن عقيل وقوله ان الذي
من الندا بفتح النون والدال مقصورا وهو بعد الصوت
الصوت انتهى زكريا واللام في لصوت زائدة بين المتضايفين
على ما يؤخذ من العيني ولا حاجة اليه لصحة كون المعنى
اذا بعد صاحب لصوت كما قاله الدماميني والشمني **قوله**
انبيك الخ التاء في الفعلين لام الكلمة والخطاب في الاول
مستفاد من تاء المضارعة والتكلم في الثاني من الهمزة
فاستشكال من قال كيف ضم التاء من نبيت وهو للمخاطب
وفتحها من ابيت وهو للمتكلم غلط والكرى النوم وشبهه
بالمأبة ان يكل راحة النفس واستعارة له بالكناية وربات
تخييل والتابة بالبلة الملسوع لمعنى في وليلة الملسوع كناية
عن ليلة السهر **قوله** الم اك جاركم الخ الاستفهام للتقرير

ويتقدم

ويتقدم ما فيه **قوله** في قراءة حمزة وحفص بنصب نكذب ونكون
ووافقهما ابن عامر في الثاني **قوله** وقيس الباقي وهو
الدعاء والعرض والتحضيض والترجي وقال ابو حيان لا ينبغي
ان يقدم على ذلك الا بسماع **قوله** في غير الموجب اي غير الخبر
المثبت وغيره هو النفي والطلب وقوله من حيث الخ من
بمعنى في وهو كما قال منتبخا بدل من غير الموجب اي في الامكنة
التي ينتصب فيها ما بعد الفاء **قوله** عطف الفعل فيه تسمح
اذ المعطوف ان والفعل المؤول بالمصدر لكن لما الموجود في
اللفظ الفعل فقط اقتصر عليه وبهذا يعلم ما في كلام البعض
قوله بمعنى مع فقط اي للمصاحبة دون الاشتراك بين الفعلين
والا فهي للعطف ايضا كما سبق وكما يدل عليه قوله وان ردت
عطف الفعل اه ولا يكره مع حصنا الخ هذا اعم من قول ابن
السراج وان اردت عطف الفعل على مصدر الفعل الذي قبلها
انتهى زكريا اي فليس زائدا على كلام ابن السراج كما
يقتضيه كلام الشارح ان رفع ما بعد الواو استئنافا قال ابا حنيفة
بعد النهي عما قبلها لا يتوقف على تقدير مبتدا فما الداعي
الى تقديره نظرا ابن في شرح الدماميني عند قول المغني
احرى ابن مالك ثم مجرى الفاء والواو بعد الطلب فاجاز في قوله
صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الراكد الذي لا يجري ثم
يغتسل منه ثلاثة اوجه الرفع بتقدير ثم هو يغتسل وبه
جاءت الرواية والجزم بالعطف على موضع فعل النهي والنصب
بان مضمرة ما نصه تقدير هو ليس لاجل كونه متعينا وانما
هو لتحقيق كون الكلام مستانفا كما جرت به عادة النحاة
عند الاستئناف انتهى **قوله** على التشريك بين الفعلين
في النهي اي على النهي عن كل منهما كما عبر به في المغني وغيره قال
الدماميني ولي فيه نظر اذ لا موجب لتعيين ان يكون المراد النهي عن
كل منهما بل يحتمل ان المراد النهي عن الجمع بينهما كما قالوا اذا قلت
ما جاءني زيد وعمرو احتمل ان المراد نفي كل منهما على كل حال وان المراد نفي
اجتماعهما في وقت المجيء فاذا جيء بلا صار الكلام نصا في المعنى الاول

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)